



# وثيقة

## عمل


حول التغطية الإعلامية  
لقضايا العنف القائم  
على النوع الاجتماعي



Ministry of Foreign Affairs of the  
Netherlands







# حول جمعية Fe-Male

هي مجموعة نسوية، مدنية وغير حكومية، رؤيتها الوصول إلى عالم عادل وحال من الذكورية. تعمل الجمعية مع النساء والفتيات من أجل القضاء على التمييز واللاعدالة الجندرية من خلال بناء حركة نسوية شابة، تمكين صانعات وصناع التغيير وإطلاق ودعم الحملات الهدافـة إلى إلغـاء القوانـين والسيـاسـات والأفـكار التـميـزـية.

العنوان ووسائل الاتصال:

بيروت، فرن الشباك  
شارع مدور، بناية شكر الله، الطابق الأرضي  
تلفاكس: ٤٢٥٥٣-١.

البريد الإلكتروني: [info@fe-male.org](mailto:info@fe-male.org)



إشراف ومراجعة:

حياة مرشداد

علياء عواضة

إعداد :

زينب حاوي

فيرونيكا عاقوري

تنسيق العمل

مريم الخضرى

شكر خاص على المساهمة في المراجعة النهائية للوثيقة:

أبيتالخضار

ربى الحلوي

فريق عمل منظمة أبعاد

تم إنتاج هذه المدونة من قبل منظمة Fe-Male بالشراكة مع منظمة أبعاد وبدعم من  
وزارة الخارجية الهولندية  
إن الأفكار الواردة في هذه الوثيقة تعبر عن رأي جمعية Fe-Male ولا تعكس بالضرورة رأي الممول.



# مقدمة

يكتسب الإعلام أهمية كبيرة في مجال انتاج المعرفة وتطويرها وتعديدها على كافة شرائح المجتمع. وفي لبنان، يصطلح على الإعلام تسمية بالسلطة الرابعة، إلا أنه ليس بخاف على أحد أن هذه السلطة ترزع منذ سنوات تحت معضلات جمة، منها ما يتعلق بخروقات تغطية قضايا حقوق الإنسان بشكل عام، والفنانات الأكثر تهميشاً، وعلى رأسها النساء والأطفال، بشكل خاص.

هذه الخروقات التي تترافق في ظل غياب القوانين التي تحمي حقوق الإنسان عامة، والنساء والأطفال خاصة، وهي ظل تحول موايثق الشرف الإعلامية التي اتفق عليها أهل الإعلام، مجرد حبر على ورق. في وقت يعقد البعض آمالاً على مشروع "قانون الإعلام العصري" الذي تم تطويره عام ٢٠١٦، موجود حالياً في أدراج مجلس النواب اللبناني، والذي لا يخلو أيضاً من ثغر جوهري وجعل أبرزها غياب أي بنود يتعلق بطريقة تعاطي الإعلام مع قضايا النوع الاجتماعي.

سنخصص في الوثيقة هذه "النساء" لأنه لا يمكن فصل تعاطي الإعلام مع المرأة عن الذهنية والسياقات المتشابكة المتحكم بمفاصل المؤسسات الإعلامية. من عقلية ذكورية وأبوية إلى إرتهان سياسي وطائفي ومادي للشركات الإعلامية والفكر الاستهلاكي، في ظل أزمة إقتصادية تعصف بالمؤسسات الإعلامية منذ سنوات. هذه الأزمة التي تستستخدمها المؤسسات الإعلامية كوسيلة لتبrier الإنتهاكات والتغطيات المسيئة واللهاث وراء نسب المشاهدة على حساب المحتوى، حيث تتتسابق المنصات الإعلامية الإفتراضية منها والتقليدية، على استغلال قضايا النساء، والإساءة لصورهن.

# لماذا وثيقة العمل؟

جهدت منظمة Fe-Male منذ تأسيسها في العام ٢٠١٢ على العمل من أجل مناهضة تسليع وتنميط وإستغلال النساء في وسائل الإعلام والإعلان في لبنان وقد بادرت المنظمة في وقت سابق إلى إطلاق العديد من البرامج والدراسات وتنفيذ أنشطة مختلفة في هذا الإطار، وعلى الرغم من عمل المنظمة في وقت سابق على إعداد مدونة سلوك عامة بعنوان "نحو صورة متوازنة للنساء في الإعلام والإعلان في لبنان"، ظهرتأخيرا حاجة ملحة لتوسيع المدونة لتشمل بشكل أفضل وأكبر تغطية قضايا النساء الناجيات من العنف نظرا لدقة وحساسية وضعهن والخروقات في طريقة التعاطي الإعلامي مع قضيائهن.

على الرغم من أن بعض وسائل الإعلام كان قد أظهر دوراً بارزاً في الآونة الأخيرة في مجال مناصرة قضايا النساء، وأثبتت أنه كان شريكاً أساسياً في الضغط على مجلس النواب للإلغاء بعض القوانين المجحفة بحق النساء وإقرار قوانين حمائية أخرى، إلا أن تغطية قضايا النساء في الإعلام بقيت رهينة مراحل ظرفية غير مرتبطة ببعد مؤسساتي يحدد المبادئ الأخلاقية الواجب إتباعها، ويضع حقوق الإنسان في سلم أولويات المؤسسة الإعلامية، هذا فضلاً عن التسليع والتنميط المستمر لصورة النساء في غالبية المحتويات الإعلامية والإعلانية.

كذلك، لا يخفى على أحد أنه في أوقات النزاعات وما بعدها تبقى النساء والأطفال تحديداً الفئران الأكثر تضرراً وعرضة للإنتهاكات المتمادية في مختلف المجالات ومن ضمنها الإعلام. وقد برزت في السنوات الأخيرة إشكاليات عدّة وخروقات مهنية وأخلاقية في تغطيات المؤسسات الإعلامية لقضايا النساء بشكل عام والناجيات من العنف على وجه الخصوص. وقد بدا واضحًا أن الإعلام بشقيه التقليدي والجديد كان يمارس دور الجلاد في تعاطيه مع قضايا العنف ضد النساء في العديد من الحالات، لنكون أمام مشهدية تحول الناجية إلى ضحية مرة أخرى.

تقول الأكاديمية نهوند القادري، في دراسة من إنتاج صندوق الأمم المتحدة للسكان في لبنان، أنه على الرغم من إرتباط المعالجات الإعلامية اللبنانيّة لموضوع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بسياسات حاملة جملة حركات، فإن هذه المعالجة لم تتمكن من التغلب من أسر نمطية النوع الاجتماعي السائدة. وشددت القادري على أن الظروف الصراعية التي عاشها لبنان في العقد الأخير جعلت إشكال العنف السياسي والإعلامي والإقتصادي المرتكبة في حقل الفضاء العام تتفاعل مع إشكال عنف مخيفة في حقل الفضاءات الأسرية، منتجة سلسلة جرائم مستندة إلى النوع الاجتماعي، كان من الصعب على الإعلام تحليل مسبباتها ومستبعاتها بالنظر لتدخل العوامل المعيشية مع الجندرية، مع الفتوية، مع السياسية.

من هنا، كانت الحاجة ملحة لوضع هذه الوثيقة ، وذلك في إطار تعاون مشترك بين جمعية "Fe-Male" ومنظمة "أبعاد" ويدعم من السفارة الهولندية في لبنان. هذه الوثيقة هي نتاج اجتماع خمس مجموعات نقاش مرکزة استهدفت خبراء وخبريات في مجال النوع الاجتماعي والتواصل، صحافيّين/ات عاملين/ات في مؤسسات إعلامية محلية وأجنبية، متخصصين/ات في علم النفس والقانون، ومساعدين/ات إجتماعيين/ات، إضافة إلى صاحبات الحقوق من نساء ناجيات من مختلف أنواع العنف من المقيمات على الاراضي اللبنانيّة . وقد تضمن العمل على إنتاج الوثيقة جانباً بحثياً اعتمد على منشورات ودراسات وتقارير تخصّ قضايا النساء، العنف القائم على النوع الاجتماعي والإعلام.

# أهداف وثيقة العمل

وضع الأسس العلمية حول سبل التغطية الإعلامية الحساسة للنوع الاجتماعي بعيداً عن التنميط والتسلیع والاستغلال.



السعي لتطبيق بنود الوثيقة، وتحويل المقترنات إلى خطوات عملية من شأنها تطوير قدرات الجسم الإعلامي في التعاطي مع مواضيع النوع الاجتماعي وتعزيز التواصل والتنسيق بين الجهات المعنية المختلفة.



ضمان حماية النساء الناجيات من العنف وتجنبهن المخاطر التي يمكن أن تسببها التغطيات الإعلامية غير الحساسة لوضعهن وقضاياهم.



# بنود وثيقة العمل

المؤسسات  
الإعلامية

إدماج النوع الاجتماعي في المستندات المنظمة لعمل المؤسسات الإعلامية  
(مثل النظام الداخلي...) مع التشدد على ضرورة تحقيق التنوع في الصورة  
واحترام النساء وكرامتهن في التغطيات كافة.

تقديم تغطيات إخبارية، برامج حوارية، تقارير، إعلانات ودراما تكسر الصورة  
النمطية للمرأة وتعكس دورها الاجتماعي، الاقتصادي والسياسي الرائد  
والمتقدم في مختلف الدول العربية.

اعتماد بروتوكولات خاصة حول أخلاقيات التغطيات الصحفية في كل  
المؤسسات الإعلامية، على أن تكون ملزمة للعاملين/ات فيها وتتضمن  
مبادئ مرتبطة بتغطية قضايا العنف ضد النساء.

قيام المؤسسات الإعلامية بتوقيع مذكرات تفاهم مع منظمات المجتمع  
المدني تتضمن بنود وأليات عملية لتفعيل مواقيع الأخلاق وتقديم تغطيات  
مهنية.

تدريب الصحافيّن/ات والعاملين/ات في المؤسسات الإعلامية على سبل التغطية الحساسة للنوع الاجتماعي (اعتماد المصطلحات الملائمة في التعاطي مع الناجيات، نظام الإحالة، الموافقة المستنيرة...) وضمان استفادتهم/ن من برامج التدريب الخاصة بمنظور النوع الاجتماعي.

٥

إعطاء حيز لبرامج وإعلانات، تبث على وسائل الإعلام التقليدية والإفتراضية أيضاً، هدفها نشر التوعية حول العنف القائم على النوع الاجتماعي.

٦

وضع آليات للشكاوي يستطيع المشاهد/ة من خلالها تبليغ المؤسسة الإعلامية عن محتوى أزعجه/ا.

٧

## الصحافيّون/ات والعاملون/ات في مؤسسات إعلامية

في مجال التغطية الإعلامية  
لقضايا النوع الاجتماعي:

٨

إبراز قصص نجاح الناجيات في الإعلام، ليقدمن نموذجاً ملهمًا للنساء والفتيات في مجال كسر حلقة العنف وإنتصار لحقهن بالحماية والحياة.

٩

إنتاج تغطيات إعلامية دائمة تضيء بشكل معمق على كافة جوانب القضايا وعدم الإكتفاء بتغطيات ظرفية تتصلق بمناسبات محددة وبتظليل القضية على أنها حالة فردية منفصلة عن السياق الاجتماعي والسياسي والإقتصادي العام.

١٠

٣

استعانة الصحافي/ة بمن يمتلكون الخبرات القانونية، الحقوقية، النفسية والإجتماعية بحسب الحاجة خلال تغطية قضايا النساء، وبشكل خاص العنف المبني على النوع الاجتماعي.

٤

تضمين التغطيات معلومات حول سبل الحماية أو الجهات التي يمكن للناجيات اللجوء إليها لطلب الدعم النفسي، الإجتماعي والقانوني.

٥

الامتناع عن تبرير الجرائم التي ارتكبت على أساس النوع الاجتماعي في التغطيات الإعلامية وتجنب تضمين أحكام مسبقة أو عبارات من شأنها المساهمة في خلق إطباعات عند القارئ تكرّس لوم الضحايا، مثل: معلومات حول تفاصيل سابقة في حياة الضحية، ميولها أو علاقاتها الجنسية والعاطفية.

٦

التعمق بتغطية القضايا كافة والإضاءة على الاحتياجات الخاصة بالنساء خاصةً عند تغطية أخبار الحروب، الأزمات والنزاعات.

٧

تعاون الصحفيين/ات والمراسلين/ات المحليين/ات وتشارك خبراتهم/ن مع الجمعيات والمنظمات المحلية والدولية المعنية بملفات النوع الاجتماعي والعنف ضد النساء، عبر مثلاًأخذ آراء خبيرات وخبراء أثناء التغطية أو إحالة الحالات التي ترد الصحافي/ة إلى المنظمات المعنية لتقديم المساعدة.

٨

الابتعاد عن إستغلال قضايا العنف الجنسي، واستثمارها كعامل جذب للجمهور عبر توخي الدقة والموضوعية والعدالة في التغطية.

٩

اعتماد الصحافي/ة على قائمة تحقق "Checklist" تتضمن اختصاراً لأبرز بنود وثيقة العمل أو المبادئ والعناصر الأساسية للتغطية الحساسة للنوع الاجتماعي، يلجاً إليها عند كتابة أية تغطية وبشكل خاص في حال لم يسعفه الوقت (في الأخبار العاجلة).

## في مجال إجراء المقابلات مع الناجيات من العنف . ب

الالتزام بالمعايير التشغيلية الموحدة لا سيما لجهة الخصوصية، السرية، عدم التمييز والحماية؛ كذلك وضع المصلحة الفضلى للنساء في أولويات الصحافيّين/ات والحفاظ على الكرامة الإنسانية للنساء عبر الإمتناع عن كشف أية تفاصيل مرتبطة بهويتهن ومكان تواجدهن.

ضرورة التنسيق مع جهات مختصة (منظّمات، جمعيات...) عند تغطية قضية مرتبطة بالعنف وضمان وجود مساعدة إجتماعية مع السيدة خلال المقابلة، على أن يحرص على إجراء المقابلة في مكان آمن ومريح للسيدة.

ضرورة الإستحصلال على الموافقة المستنيرة / عن علم ، الخطيبة أو التصویرية تُظہر موافقة الناجية على ما تضمنته التغطية من معطيات ومشاهدات أو عدم قبولها على بعض هذه النواحي قبيل عرض التغطية أو نشرها.

إبلاغ المرأة الناجية بكافة الظروف والتفاصيل المحيطة بالم مقابلة ومراعاة الوضع النفسي للناجية واحترام رغبتها بالإمتناع عن الكلام في نقاط معينة، وإيقاف المقابلة في حال رغبت الناجية بذلك، بالإضافة إلى تزويدها بمعلومات وسبل التواصل مع الصحافيّة أو الوسيلة الإعلامية التي أجرت المقابلة في حال حاجتها لذلك لأي سبب لاحقاً (الموافقة المستنيرة).

الابتعاد عن الترغيب (دفع المال مقابل المقابلة مثلاً) أو إعطاء وعد غير مضمونة للنساء أو الترهيب (كممارسة الضغط أو إخراج الناجية) أثناء إجراء المقابلات .

٤

في حال كانت الناجية التي يتم الحديث عنها أو مقابليها قاصراً طفلاً (دون الثامنة عشر من عمرها) إلى جانب المبادئ المذكورة أعلاه، يجب الالتزام بالمعايير التالية:

١

إيلاء اهتمام للإجراءات التشغيلية الموحدة الخاصة بالعمل مع الأطفال، خاصة ما يعني بالخصوصية الشخصية والسرية وعدم التمييز، وفي الاستماع إلى آرائهم، وفي المشاركة في اتخاذ القرارات التي تمسهم وفي توفير الحماية لهم من الأذى والعاقاب، بما في ذلك حمايتهم من احتمالية أو إمكانية تعرضهم للأذى والعاقاب.

٢

حماية المصالح الفضلى لجميع الأطفال وإعطاؤها الأولوية على أي اعتبار آخر، بما فيها اعتبارات كسب الدعم والتأييد لقضايا الأطفال وتعزيز حقوقهم.

٣

عند محاولة تقرير المصالح الفضلى للطفل، ينبغي إعطاء حق الطفل في أخذ وجهات نظره بعين الاعتبار، وما يستحقه من الاهتمام الواجب وفقاً لعمره ومستوى نضجه.

٤

ينبغي استشارة الأوصياء على الطفل أو من يطلبون الطفل/ة حول ما يتربى على التقرير الصحفي من تبعات سياسية واجتماعية وثقافية.

٥

الإمتناع عن نشر أي قصة إخبارية (أو خبر إعلامي) أو صورة يمكن أن تعرّض الطفل أو شقيقه أو أقارنه للخطر حتى عندما يتم تغيير هوية الطفل أو طمسها أو عدم استخدامها.

٦

ضرورة الاستحصلال على الإذن من الطفل والوصي عليه (ضرورة التنسيق مع مكتب حماية الأحداث بحال وجود ملف حماية للقاصر أو حال وجود خطير على القاصر يتطلب الاستحصلال على قرار حماية) والاستحصلال على الموافقة المستنيرة/ عن علم، من أجل إجراء جميع المقابلات والتصوير على شريط الفيديو والتقطاط الصور التوثيقية.

١٠

يجب أن يكون هذا الإذن مكتوباً كلما كان ذلك ممكناً ومناسباً، كما يتبعين أن يتم الحصول على الإذن / الموافقة في الظروف التي تضمن عدم خصوصية الطفل والوصي عليه للإكراه بأية طريقة كانت، وأن يفهمما أنهما جزء من قصة إخبارية (أو تقرير إعلامي) يمكن أن تنشر على الصعيدين المحلي والعالمي. ولا يتم ضمان ذلك في العادة إلا إذا تم الحصول على الإذن بلغة الطفل نفسه، وإذا تم اتخاذ القرار بمنح الإذن بالتشاور مع شخص راشد يثق به الطفل.

## العاملينات في قسم الإعلام في منظمات المجتمع المدني

الحرص على اختيار السيدة الحاضرة على المستوى النفسي والذهني للظهور على الإعلام ومشاركة وضعها وفقاً لمعايير السلامة والحماية بالتنسيق مع فريق العمل المختص الذي يتبع وضع السيدة.

اطلاع السيدة من خلال الغريق المختص على كافة تفاصيل التغطية الإعلامية، التأكد منأخذ موافقتها، والتنسيق مع الصحافيّة لضمان الحفاظ على سرية وكرامة السيدة وسرية وخصوصية المراكز.

ضرورة تغليب منظمات المجتمع المدني للعامل الأخلاقي والحقوقي على جميع ما عداه في حال تسابق الإعلام على ناجية تشكيل له "سبقاً صحافياً".

ضرورة تذكير الصحافيّين/ات بأن حماية الناجية وخصوصيتها وصحتها النفسيّة هي من الأولويّات.

٥

إقامة ورش عمل للصحافيّين/ات وبشكل خاص، ولرؤساء/رئيسات، ولمدراء/مديرات التحرير في المؤسسات الإعلامية عامّة، تتعلّق بكيفيّة التعاطي مع قضايا الناجيات.

٦

تقديم المساعدة والدعم اللازمين لوسائل الإعلام في سبيل ضمان إنجاح التقارير المرتّبطة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي بمهنية وحرفية وتأمين حق الصحافيّة بالوصول إلى المعلومات والمصادر.

٧

تنظيم ورش عمل تستهدف طلاب وطالبات الجامعات (كلّيات الإعلام بالتحديد) بهدف إعدادهم/ن على إنتاج مواد إعلامية حساسة لنوع الاجتماعي قبل دخولهم/ن في المجال المهني.

## بنود عامة

تشكيل لجان محايدة أو نقاط إرتكاز جندرية في كل وسائل الإعلام مهمتها مراقبة نوعية وجودة العمل ومن ضمنها مدى خلوه من التمييز المبني على أساس النوع الاجتماعي من جهة، وإدماج النوع الاجتماعي في السياسات العامة للوسيلة الإعلامية من جهة أخرى.

العمل على بناء قاعدة بيانات مشتركة تساهم جميع المنظمات العاملة على العنف القائم على النوع الاجتماعي بتطويرها وتغذيتها بشكل دائم، من أجل ضمان تزويد الإعلاميين/ات باستمرار بالوقائع والأرقام الدقيقة والمحدثة حول الموضوع.

مراجعة المعاجم الإصطلاحية الخاصة بالعبارات والتعابير التي يجب استخدامها في تغطيات قضايا الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي والعمل على تطوير معجم موحد.

تحفيز مراكز الأبحاث والإحصاء والجامعات على إنتاج المزيد من الدراسات والأبحاث حول قضايا النساء والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والعمل على تعزيزها ونشرها والاستفادة من نتائجها.

إنتاج كتيب تعريفي لوسائل الإعلام يضم لائحة بالجمعيات أو المساعدين/ات الاجتماعيين/ات، والأخصائيين والخدمات المقدمة.

إنتاج أدلة تدريبية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي هدفها تطوير قدرات العاملين/ات في الصحافة في مجال المعرفة بالموضوع، والمبادئ الأخلاقية الواجب اعتماده في التغطيات، وسبل صناعة مواد مهنية ومحبطة للنوع الاجتماعي.

**V** عمل المؤسسات الرسمية بالشراكة مع وزارة الإعلام على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في جميع القوانين والمواثيق والسياسات المرتبطة بالقطاع الإعلامي وفي المناهج الدراسية في كليات ومعاهد الصحافة والإعلام.

**A** العمل والتنسيق مع النقابات والجمعيات الإعلامية بهدف حثّهم على تبني مقاربة النوع الاجتماعي وتشجيع الصحفيين/ات على التحالف والتضامن والعمل المشترك بهدف فضح ومواجهة كل أشكال الإنتهاكات بحق النساء والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

**9** استخدام شبكات رصد رسمية ومدنية ومنصات إلكترونية تعمل على رصد المواد الإعلامية المسيئة للنساء والتي تخرق معايير الخصوصية والحماية والكرامة الإنسانية عند تغطية قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.

**10** التوعية المستمرة حول تنميّط وتسلّيّع واستغلال النساء في الإعلام والإعلان وأثار تلك الممارسات وربطها بتكريّس وإعادة إنتاج العنف القائم على النوع الاجتماعي، وذلك بهدف خلق رأي عام ضاغط من شأنه المحاسبة على الإنتهاكات التي يمكن أن تحصل في التغطيات المرتبطة بحقوق النساء ولا سيما الناجيات من العنف والأكثر تهميشاً بسبب النزاعات أو اللجوء.

**11** الإضاءة على المواد الإعلامية التي تعطي صورة متوازنة عن النساء والتي تعتمد معايير أخلاقية ومهنية وحقوقية في التغطيات لا سيما في قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي، عبر الترويج أو تخصيص جوائز سنوية أو محفزات مالية لذلك.

**12** تعميم هذه المدونة على الصحفيين/ات، والمؤسسات الإعلامية والمنصات الرقمية والموقع الإلكتروني، والجامعات.

# المصطلحات

## النوع الاجتماعي:



- مصطلح يستخدم للتعبير عن الموصفات التي يحددها المجتمع لكل من النساء والرجال فيما "الجنس" يشير إلى الخصائص البيولوجية الخاصة بالذكور والإإناث أو :
- الأدوار المحددة إجتماعياً لكل من الذكر والأنثى وهذه الأدوار التي تكتسب بالتعليم تتغير بمرور الزمن وتتبادر تباعينا شاسعاً داخل الثقافة الواحدة ومن ثقافة إلى أخرى».
- بصورة أكثر تبسيراً ، الجندر هو ما يتوقع المجتمع من النساء والرجال القيام به (أي الأدوار والتصرفات والنشاطات والمسؤوليات) ، وهو أيضاً الصورة التي يتوقع المجتمع من النساء والرجال أن يكونوا عليها (الخصائص والسمات الشخصية).

## العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي:



إن العنف على أساس النوع الاجتماعي هو العنف الذي يكون فيه الرجل والمرأة معنيان والذي ينتج عن عدم التوازن في علاقات السلطة بين المرأة والرجل - يكون العنف موجهاً مباشرةً ضد المرأة لأنها امرأة أو أنه يمس المرأة بصفة متفاوتة ويتضمن، ولكن ليس فقط للممارسات النفسية، الجسمية، والجنسية (التهديد، التهديد، الاغتصاب، الحرمان من الحرية داخل الأسرة وخارجها). وقد يتضمن أيضاً الممارسات التي تقودها الدولة أو الجماعات السياسية. وتتضمن أيضاً العفو على مرتكبي العنف ضد المرأة (الفريق الموضعي المعني بالنوع الاجتماعي، صندوق الأمم المتحدة للسكان ١٩٩٨)

## العنف ضد المرأة:

أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويتربّ عليه، أو يرجح أن يتربّ عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الهرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.” (الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة - ١٩٩٣).

## المواقفة المسبقة المستنيرة/ عن علم :

هي تعهد أخلاقي وقانوني من أجل حماية سلامة وأمان وكرامة الناجيات اللواتي يتم اجراء مقابلة معهن، وذلك عبر ضمان القبول الحال من الشوائب بإجراء المقابلة ومعرفة الناجية للتبعات المضرة والمفيدة التي يمكن أن تنتج عن هذه التغطية.

## التغطية الإعلامية الحساسة للنوع الاجتماعي:

هي التغطية التي تستند إلى معايير مختلفة من شأنها إنتاج محتوى منصف ومراعي لخصوصية النساء، وتتطلب تلك التغطية بالدرجة الأولى إلماماً ووعياً حول قضايا النساء والمفاهيم الأساسية المرتبطة بالموضوع بالإضافة إلى العدالة في العرض والمصادر المعتمدة في المادة الإعلامية.

## الناجيَّة:

الشخص الذي يقوم بردات فعل نشطة وفعالة تجاه العنف الذي يتعرض له. بحسب التوجة السائد في الأدبيات عالمياً وفي توصيات أنسس التعامل مع المُعَرَّضين للعنف، فالأفضل استعمال ناجية عند الإشارة إلى متقنيات جرائم العنف، بعض النظر عن ردود أفعالهن، سواء كان رد فعلهن فعال أو سلبي. فمصطلح الضحية مصطلح سلبي، يوحي بالضعف والشفقة والإسلام، أما مصطلح ”ناجية“ فله مدلول إيجابي، حيث يوحي بالقوة والصمود. كما يؤكد هذا المصطلح على أن ما تم ضدهن هو جريمة، بدلاً من وصمهم كضحايا.

### **الإحالات:**



مجموعة من العمليات والإجراءات المتسلسلة التي يقوم بها مقدمو الخدمات الصحية والاجتماعية بهدف تنظيم هذه الخدمات ضمن مستويات مختلفة وشاملة.

### **التنميـطـ الصورة النمطـيةـ:**



تعتمـيمـ مـيـالـغـ فـيـهـ لـصـفـاتـ وـطـبـائـعـ وـإـخـتـلـافـاتـ مـجـمـوعـةـ مـعـيـنـةـ بـنـاءـ عـلـىـ نـوـعـهـمـ الـاجـتمـاعـيـ. تـخلـقـ هـذـهـ الصـورـ النـمـطـيـةـ أـحـكـامـاـ مـسـبـقـةـ لـصـفـاتـ تـقـرـنـ بـجـنـدـرـ بـعـيـنـهـ،ـ بيـنـمـاـ هيـ فـيـ الـوـاقـعـ صـفـاتـ يـمـكـنـ أنـ تـتوـاجـدـ فـيـ جـمـيـعـ الـبـشـرـ عـلـىـ اـخـتـلـافـ نـوـعـهـمـ الـاجـتمـاعـيـ،ـ وـيـمـكـنـ أنـ يـكـونـ لـهـ أـثـرـآـ سـلـبـيـاـ لـمـجـرـدـ أـنـهـاـ تـنـطـوـيـ عـلـىـ تـعـمـيمـاتـ وـاسـعـةـ تـتجـاهـلـ وـاقـعـ الـفـرـديـةـ.

### **التسلـيـعـ:**



هوـ فـعـلـ معـاـملـةـ سـخـصـ كـمـجـرـدـ شـيـءـ أوـ سـلـعـةـ أوـ آـدـأـةـ إـلـاـرـةـ الرـغـبـةـ الـجـنـسـيـةـ،ـ دـوـنـ إـبـلـاءـ أـيـ إـعـتـبـارـ لـشـخـصـيـتـهـ وـكـرـامـتـهـ وـحـقـوقـهـ إـلـاـنـسـانـيـةـ.ـ وـيـشـارـ إـلـىـ مـصـطـلـحـ التـسـلـيـعـ فـيـ مـعـرـضـ الـحـدـيـثـ عـنـ الـمـحـتـوـيـاتـ إـلـاـعـمـيـةـ وـإـلـاـعـانـيـةـ الـتـيـ تـخـتـصـ النـسـاءـ بـالـجـسـدـ وـتـسـعـىـ إـلـىـ إـسـتـغـالـلـهـ بـغـرـضـ إـلـاـرـةـ وـالـتـسـوـيـقـ وـالـإـسـتـهـلاـكـ.

### **الذـكـورـيـةـ:**




هيـ لـفـظـ عـامـ يـطـلـقـ عـلـىـ مـجـمـوعـ السـلـوكـيـاتـ وـالـأـفـكـارـ وـالـقـوـانـيـنـ وـالـتـفـسـيرـاتـ الـتـيـ تعـطـيـ أـفـضـلـيـةـ لـلـذـكـورـ عـلـىـ الـانـاثـ ماـ يـؤـدـيـ حـتـمـاـ إـلـىـ سـيـطـرـةـ الـذـكـورـ فـيـ مجـمـعـ ماـ عـلـىـ الـانـاثـ.

### **الأـبـوـيـةـ:**



نـظـامـ اـجـتمـاعـيـ فـيـ العـادـاتـ يـرـتكـزـ عـلـىـ الـعـادـاتـ وـالـتـقـالـيدـ حـيـثـ يـشـكـلـ أـكـبـرـ الـذـكـورـ أـوـ الـأـبـ أـوـ الـأـهـلـ سـلـطـةـ (ـمـطـلـقـةـ أـوـ جـزـئـيـةـ)ـ عـلـىـ الـزـوـجـةـ أـوـ الـأـوـلـادـ وـبـالـأـخـصـ الـفـتـيـاتـ.ـ وـيـشـكـلـ الـأـخـ كـذـلـكـ سـلـطـةـ عـلـىـ أـخـتـهـ أـوـ وـالـدـتـهـ أـحـيـانـاـ،ـ وـكـذـلـكـ عـلـىـ صـعـيدـ وـلـيـ الـأـمـرـ حـيـثـ يـكـونـ هـوـ سـلـطـةـ.



# اقتباسات

"تطوير مدونة سلوك وقائمة تحقق ملزمه للصحافيّة عند التغطيات أمر أساسى من أجل ضمان تحسين جودة المنتج الإعلامي".  
(موريس عائق- بي بي سي).

"على الصحافي الإبتعاد عن لوم الضحية، وعدم إقحام تفاصيل شخصية في التغطيات مثل الجنسية والحياة العاطفية والدين.". -  
(باتريسييا عيد- معالجة نفسية ومساعدة أستاذ جامعي).

"العمل المهني يجذب الرأيتنغ أكثر، لأنّه يعالج الموضوع من أكثر من زاوية ويبحث المتنلقي على التفكير أكثر بالقضية ويرسخها برأسه بدل من آثاره لوقت قصير".  
(سحر أرناؤوط- الحرية).

"القضايا الحقوقية النسائية هي قضايا انسانية وليس مجرد قضايا محلية".  
(لاريسا عون- صحافية في سكاي نيوز عربي).

"لا توجد في المؤسسات العربية والمحلية مدونات سلوك، يتقيّد بها الصحافيّين، ات على عكس المؤسسات العالميّة".  
(ليال حداد- صحافية في العربي الجديد).

”هناك مواضيع يتم استغلالها،  
كما انه يتم تناولها بطريقة  
خاطئة، فتتحول ضحية الاغتصاب  
الى ضحية لوسائل الاعلام ايضاً.“

(رانيا حمزة -  
صحفية في المفكرة القانونية).

”نحن كنساء سوريات معرضات  
للعنف والإستغلال أكثر من غيرنا في  
لبنان بسبب النزوح والعيش ضمن  
أوضاع مادية وإجتماعية صعبة.“.

(شهادة ناجية من العنف).

”الإعلام لا يكتثر لحماية المرأة  
المعنفة، بل على العكس يبحث  
عن السكوب دون الإكتراث  
لتعرض حياتها للخطر.“

(شهادة ناجية من العنف).

”هناك تراجع في أخلاقيات  
الصحافة، أضحى يبحث عن  
الإثارة ويعمل على جانب واحد  
من القصة.“.

(رولا راشد -صحفية).

”هناك تقديم ملحوظ مرتبط  
بمناصرة الإعلام وإضاءاته  
بشكل أكبر من قبل على  
قضايا النساء.“.

(عزّة شراة بيضون -  
باحثة في شؤون المرأة).

”واقع صورة النساء في الإعلام  
والتحطيمات المرتبطة بالنوع  
الجتماعي لا يمكن أن تقرأ بعيداً  
عن الأزمة البنوية للإعلام.“.

(منار زعتر -  
محامية وناشطة حقوقية).

# المصادر

“

- دراسة "نحو صورة متوازنة للنساء في الإعلام". إعداد الدكتورة نهوند القادري، إنتاج جمعية Fe-Male، إصدار العام ٢٠١٥.
- منظمة العفو الدولية (٢٠١٦) - تقرير بعنوان : "نشر في أريد مكاناً آمناً، اللاجئات من سوريا مشردات بلا حماية في لبنان".
- دراسة "المعالجة الإعلامية لموضوع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي"، إنتاج صندوق الأمم المتحدة للسكان في لبنان، إعداد د. نهوند القادري عيسى، ٢٠١٤.
- مساق الإعلام والنوع الاجتماعي، مركز تطوير الإعلام، جامعة بيروت، ٢٠١٦.
- الإعلام العربي من منظور النوع الاجتماعي، إتجاهات وأدوات تفعيل، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث "كوثر"، ٢٠٠٩.
- وثيقة عمل "نحو صورة متوازنة للنساء في الإعلام والإعلان في لبنان"، إنتاج جمعية Fe-Male، إعداد د. نهوند القادري عيسى، إصدار العام ٢٠١٦.
- معجم المصطلحات والمفردات المعنية بالعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، إنتاج صندوق الأمم المتحدة للسكان، ٢٠١٣.
- المبادئ الأخلاقية المتبعة في إعداد التقارير الإعلامية حول الأطفال، اليونيسف.

- Reporting Guidelines To Protect at-Risk Children, UNICEF.
- IFJ Guidelines for Reporting on Violence Against Women, Ethical Journalism Initiative.
- Preventing and Responding to Sexual Exploitation and Abuse: A Training Manual, UNFPA (2006).
- Guidelines for Gender-Based Violence Interventions in Humanitarian Settings, Inter-Agency Standing Committee (IASC).

”

تم ترخيص هذه المدونة بموجب رخصة المشاع الإبداعي (CC BY-NC-SA 4.0). رخصة المشاع الإبداعي تسمح ب Redistribution - الترخيص بالمحتوى 4.0 دولياً.  
- توثيق هذا الترخيص الحرية في مشاركة المحتوى أو نسخه، توزيعه كما نقل العمل غير أرق وسبط ونسخ كما يمكن فرض تحويل وإضافة معلومات على هذه المدونة طالما يتم الإتزام بشروط الرخصة وهو:  
- نسب المصنف، أو ذكر المصدر بطريقة ملائمة مع توفير رابط للترخيص وتحديد إذا ما أجري تعديلات على المحتوى، ويرجى التنبيه بأن كل ذلك يجب أن يحصل بطريقة لا تؤدي إلى مصدر مؤكد للكتاب أو للعمل.  
- غير تجاري، أو لا يمكن استخدام هذا العمل لأغراض تجارية.  
- الترخيص باملأ، أو في حال كان هناك تعديل، تغيير، أو إضافة على هذا العمل ولو بسيط، يجب توزيع العمل الناتج بنفس شروط ترخيص العمل الأصلي.  
للمرزيد من المعلومات، توفر نسخة من هذا الترخيص عبر الرابط الإلكتروني التالي:  
<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/deed.ar>

